

الأخلاق النبوية في معاملة الضعفاء: دراسة موضوعية

Prophetic Ethics about Weak: Subjective Study

الدكتور عبد الحميد عبد القادر خروب*

ABSTRACT

Weakness in human beings is a phenomenon which cannot be remedied. Allah said, "Allah is He who created you from weakness, then made you strong after weakness, then (made) you after strength weakness and grey hairs (replaced) it. He creates whatever he wants. He is knowledgeable and competent.

Islam surpassed other human communities in caring for the weak. It did not encourage their suicide as a solution for them to get rid of their problems. It did not allow them to have mercy death as done by some communities to avoid responsibility in respect of them. Islam honored them, ordering to do favors to them and provide them their needs. It gave them license in it, obligations as it forbade ridiculing them. It made it clear. That the society which takes care of the weak and help them in living good life will gain success and well-being. The Holy prophet was the best example in this respect, giving them. Their rights are in full, behaving with them leniently and badly.

This article depicts the weaks, their kinds, responsibilities and how to deal with them, in the light of the prophetic Sunna.

* أستاذ مساعد بقسم الحديث وعلموه، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد، باكستان.

التمهيد

الإنسان ضعيف بطبعه، وإن طغى وتجبر، والضعف يلزمه وإن غاص في أعماق البحار وملك الأرض، وحلّق في الفضاء، فههي الشّوكة تؤذيه، والجراثيم تُرديه، والشّهوات تفنيه، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾⁽¹⁾.

ودرجات ضعف الإنسان متفاوتة، فقد يكون ضعفه في عقله ورأيه، أو في عواطفه ونفسه، أو في حواسّه وجسمه، أو في سلوكه وعمله أو في موقعه الاجتماعي، فحياته لا تخلو من ضعف.

وأصل الضّعف في الإنسان ليس له دواء، فهو سّنة من سنن الله في خلقه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾⁽²⁾.

ومن النّاس من ضعفهم أظهر عليهم من غيرهم، كالفقراء والمساكين والمرضى والمحتاجين، والمستين وأصحاب العاهات والمستضعفين في الأرض.

وقد ورد ذكر الضّعفاء في القرآن بهذا المعنى في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽³⁾.

وفي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾⁽⁴⁾.

وهؤلاء الضّعفاء قد غمرهم النّبي ﷺ برحمته الواسعة، وكانت له معهم مواقف كثيرة أظهرت مدى اهتمامه بهم، وحرصه على قضاء حوائجهم، وتخصيصهم بالرّخص في أشياء كثيرة، وهذه باقة من الأخلاق النبوية في معاملة هؤلاء الضّعفاء، موزعة في المطالب التالية:

المطلب الأول: رحمته بالأطفال

اهتمت الشريعة الإسلامية بالطفل اهتماما كبيرا، فالأطفال هم جيل المستقبل، فإذا تلقوا التربية الصحيحة كانوا خيرا لأنفسهم ولأمتهم، وإن أهملوا وتركوا للتضياع، كان أثرهم على مجتمعهم بالغ السوء، والتربية الحقيقية هي التي تبدأ منذ الصغر، وقد اعتنى الإسلام بالطفل في جميع مراحل حياته، وحتى قبل ولادته فقد حث على حسن اختيار أمه، والحفاظ عليه جنينا في بطنها وبعد ولادته، وعين واجبات على والديه وكافليه وأولاه رعاية تحفظ له صحته النفسية، وتقيه من الانحراف، وفتح له باب الرحمة على مصراعيه وقد كان ﷺ أرحم بهم من الوالدة بولدها، ودعا الناس إلى أن يكونوا رحاء بالأطفال فقال: "من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا فليس منا" (5)، وكان لرحمته بهم مظاهر كثيرة منها:

تحريم قتلهم

كان من عادات الجاهلية أن بعض الرجال إذا اشتدت بهم لوعة الفقر، وعجزوا عن إعالة أسرهم، عمدوا إلى قتل أبنائهم وهم يظنون أن قتلهم سيدفع عنهم عاصفة الفقر، فجاء الإسلام وحرّم هذه الجريمة الشنيعة فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ (6).

فبدأ الله تعالى في هذه الآية برزق الآباء لما هو حاصل لهم من فقر، وفي موضع آخر بدأ برزق الأبناء أولا ليزيل من نفوس الآباء خيفة الافتقار بسبب أبنائهم في الآجل، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (7)، وقتل الأبناء جرم كبير، وذنب عظيم، فعن ابن مسعود رضي الله عنه — سألت رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك قلت: ثم أي؟ قال: ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك" (8).

وتحريم هذه العادة القبيحة رحمة كبيرة، حمت الأطفال من القتل، يقول المستشرق سنكس: وقد قام

محمّد بحماية الأطفال وتحريم قتلهم خوفا من إعالتهم، وهي العادة التي كانت منتشرة في الجاهلية" (9).

كما أنّه حرّم عادة وأد البنات، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (10). وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ (11).

وكان ﷺ يوصي جنده بعدم قتل الأطفال في الحروب فيقول لهم: "اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا" (12).

تجنيبهم الضرر

كانت الغامدية امرأة تخشى الله، جاءت بحض إرادتها، تطلب العقوبة لمعصية ارتكبتها، فردّها الرسول الرّحيم ولكنّها أصرّت على أن يطهرها من ذنبها، فأمرها أن ترجع حتّى تضع حملها، فلمّا وضعت جاءته فردّها حتّى ترضع ابنها حولين كاملين، كي ينتفع المولود بحليب أمّه ولا يتضرّر، وكلّ ذلك رحمة بها وبولدها، روى مسلم بسنده أنّ الغامدية جاءت إلى النّبي ﷺ فقالت: "يا رسول الله إنّني قد زنت فطهرني وإنّه ردّها فلمّا كان الغد قالت يا رسول الله لم تردّني، لعلّك أن تردّني كما رددت ماعزاً، فوالله إنّني لحبلى قال إما لا فاذهبي حتّى تلدي، فلمّا ولدت أتته بالصّبي في خرقة، قالت هذا قد ولدته، قال اذهبي فأرضعيه حتّى تطفميه فلمّا فطمته أتته بالصّبي في يده كسرة خبز، فقالت هذا يانبي الله قد فطمته وقد أكل الطّعام.." (13).

منعهم من القتال

كانت أعداد المشركين في غزوة أحد تفوق بكثير جيش المسلمين، ورغم حاجة الجيش للمقاتلين إلّا أنّ الصّغار الذين أقبلوا للمشاركة في المعركة، منعهم النّبي وردهم رحمة بهم، ومن هؤلاء: عبد الله بن عمر وعمر بن حزم، وأسيد بن ظهير، وأسامة بن زيد، والبراء بن عازب، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم (14).

العدل بينهم

من رحمته ﷺ بالأطفال أنه أمر بالعدل بينهم، والعدل يقي صاحبه من غضب الله تعالى ويحميه من الظلم ويجعل الإخوة متحابين متعاونين متراحمين، وتفضيل أحدهم في العطايا يوغر صدور إخوته عليه، ويملاً قلوبهم بالبغض والحسد، وقد يستدرجهم الشيطان للمكر به، لذلك أمر الرسول الآباء بالعدل بين أبنائهم وعدم التمييز بينهم، فعن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ فأنتي رسول الله ﷺ فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا، قال لا، قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فردّ عطيته⁽¹⁵⁾.

وفي رواية مسلم عن النعمان بن بشير قال: "انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أشهد أبي قد نخلت النعمان كذا وكذا من مالي، فقال أكل بنيك قد نخلت مثل ما نخلت النعمان؟ قال: لا، قال: فأشهد على هذا غيري، ثم قال: أيسرك أن يكونوا إليك في البرّ سواء؟ قال: بلى، قال: فلا إذا"⁽¹⁶⁾.

بل إنّه نهي أن يتصدّق الوالد بكلّ ماله، تحسّبا لنوائب الدّهر الذي قد يذيق صبيته مرارة الجوع والفقر من بعده روى البخاري بسنده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: "جاء النبي ﷺ يعودني وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها، قال يرحم الله ابن عفرأ، قلت يا رسول الله أوصي بمالي كلّه قال لا، قلت فالشّطر، قال لا، قلت الثلث، قال فالثلث والثلث كثير، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفّفون النّاس في أيديهم، وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنّها صدقة حتّى اللّقمة التي ترفعها إلى في امرأتك، وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ويضرّ بك آخرون ولم يكن له يومئذ إلاّ ابنة"⁽¹⁷⁾.

قبالات الرّحمة

القبلة لها أثر كبير في نفس الطّفل، فهي لمسة من حنان، تدخل عليه المسرة، وتغرس في قلبه المحبة، وترتبه على الرّحمة، روى البخاري بسنده: "جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: فقال: "أوأمّلك لك أن نزع الله من قلبك الرّحمة" (18). وكان النبي ﷺ لشدة رحمته بالعيال، يخرج إلى عوالي المدينة ليقبل ابنه إبراهيم ويشمه ثم يرجع، فعن أنس بن مالك قال: "ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ، قال كان إبراهيم مسترضعا له في عوالي المدينة، فكان ينطلق ونحن معه، فيدخل البيت وإنه ليذخن، وكان ظفرك قينا، فيأخذه فيقبله ثم يرجع" (19).

وروى البخاري بسنده أن أبا هريرة _ قال: "قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال من لا يرحم لا يرحم" (20). وكان ﷺ يقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، ويشمهما ويضمهما إليه، فعن يعلى العامري أنه قال: "جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي ﷺ فضمهما إليه وقال: "إن الولد مبخله مجبة" (21).

مسح الرّافة

الطّفل الذي فقد حنان والديه يجد في المسح على رأسه وخدييه شيئا ممّا حرم منه، فيفرح قلبه، وتستريح نفسه ويستدّ عوده بعيدا عن السلوكيات الشاذة، روى النسائي عن ثابت أن النبي ﷺ كان يزور الأنصار فيسلم على صبيانهم ويمسح برؤوسهم ويدعو لهم" (22). وروى مسلم بسنده عن جابر بن سمرة قال: "صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله وخرجت معه، فاستقبله ولدان فجعل يمسح خدي أحدهم واحدا واحدا، وأما أنا فمسح خدي، فوجدت ليده بردا أو ريحا كأنما أخرجها من جؤنة عطار" (23).

مداعبتهم

كان ﷺ يداعب الأطفال ولا يضيق بهم، بل يمنع من ينتهرهم عن مداعبته، روى البخاري بسنده عن أنس قال: "كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له أبو عمير، قال: أحسبه فطيماً، وكان إذا جاء، قال: يا أبا عمير! ما فعل التغير، نغر كان يلعب به، فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا" (24).

وروى البخاري بسنده عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: "أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر، قال رسول الله ﷺ: "سنه سنه"، قال عبد الله: "وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: دعها، ثم قال رسول الله ﷺ: "أبلي وأخلقني ثم أبلي وأخلقني ثم أبلي وأخلقني، قال عبد الله فبقيت حتى ذكر يعني من بقائها" (25).

ودعا ﷺ سبطه الحسين بن علي فجاء يشتم، فوقع في حجر رسول الله، ثم أدخل يده في لحيته، ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه، فيدخل فاه فيه" (26).

وعن أبي هريرة قال كنا نصلي مع رسول الله ﷺ العشاء، فكان يصلي، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، وإذا رفع رأسه أخذهما فوضعهما وضعا رقيقا، فإذا عاد عادا، فلما صلى جعل واحدا هاهنا وواحدا هاهنا، فجثته فقلت يا رسول الله: ألا أذهب بهما إلى أمهما؟ قال: لا فبرقت برقة فقال: الحقا بأمكنهما، فما زالا يمشيان في ضوئها حتى دخلا" (27).

وكان إذا قدم من سفر استقبله أطفال أهل بيته، فيفرح بهم، ويحملهم معه على دابته، فعن عبد الله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تُلقَى بصبيان أهل بيته، وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه، فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة" (28).

الصبر عليهم

من الرحمة الصبر على الصغار وتحمل ما يصدر منهم، وقد جيء بصبي صغير إلى النبي ﷺ فبال في حجره فلم يزد النبي أن دعا بماء فصبه على البول، وعامل الصبي بكل رفق، ولم يعتف من جاءه به، روى مسلم بسنده عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم، فأتي بصبي فبال عليه، فدعا بماء فأتبعه بوله ولم يغسله⁽²⁹⁾.

وروى البخاري بسنده عن قتادة قال: "خرج علينا النبي ﷺ وأمامه بنت أبي العاص على عاتقه، فصلّى، فإذا ركع، وضع وإذا رفع، رفعها"⁽³⁰⁾.
وروى الترمذي بسنده عن أبي بريدة قال: "كان رسول الله ﷺ يخطبنا، إذ جاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه ثم قال صدق الله ﴿يَمَّا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾"⁽³¹⁾ فنظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما"⁽³²⁾.

الدعاء لهم

رحمة الله تعالى وسعت كل شيء، ولا يستغني عنها مخلوق أبداً، والدعاء بالرحمة للصغار من سعة رحمة الداعي وكان ﷺ من شدة رحمته بالصغار، يكثر من الدعاء لهم بالرحمة، فعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: كان رسول الله ﷺ يأخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الأخرى ثم يضمهما، ثم يقول اللهم ارحمهما فإني أرحمهما"⁽³³⁾.

تخفيف الصلاة عند بكائهم

كان ﷺ يريد إطالة الصلاة، ثم يسرع فيها إذا سمع بكاء الصبي رحمة به، وشفقة بأمه، فيقول: إني لأدخل في الصلاة، أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأخفف من شدة وجد أمه به"⁽³⁴⁾.

تعليمهم

رحمة النبي ﷺ بالأطفال لاتقف عند مداعتهم، وإدخال السرور عليهم، إنَّها رحمة واعية مبصرة، تعرف رسالتها حق المعرفة، فهم إن أخطأوا تغمدهم برحمته، وعلمهم الصواب، فعن عمر بن أبي سلمة يقول: "كنت غلاما في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصَّحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: "يا غلام! سَمِ الله وكل بيمينك وكل ممَّا يليك، فما زالت تلك طعمتي بعد" (35).

وكان ﷺ يراعي شعور الأطفال، ويحرص أشدَّ الحرص على تعليمهم الصَّواب، حتَّى أنَّه نَحَى عن مزاح الصَّبي بالكذب فقال من قال لصبي: "تعال هاك" ثمَّ لم يعطه فهي كذبة" (36).

تغيير أسمائهم القبيحة

الاسم القبيح له أثر سلبي على صاحبه، وخاصة حين ينادى به في مجمع النَّاس، فيتخذ مطيةً للسَّخرية والاستهزاء بصاحبه، وكلَّ ذلك يؤدِّي إلى فتح باب العداوة والقطيعة، فكان صَلَّى الله عليه وسلَّم يغيِّر الأسماء القبيحة ويختار لأصحابها أسماء جميلة، لتترك أثرها الحسن في نفوسهم وفي مجتمعاتهم، كما أنَّه نَحَى عن الأسماء الدَّالة على التَّركية، لينأى صاحبها عن الافتخار والاستعلاء، من ذلك ما أخرجه مسلم أنَّ رسول الله غيَّر اسم عاصية وسمَّها جميلة" (37).

وغيَّر اسم العاصي وسمَّاه مطيعاً (38)، وأمر بتغيير اسم برة لما فيه من التَّركية، فقال: لا تتركوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم، فقالوا بم نسميها؟ قال: "زينب" (39).

وغيَّر اسم أضرم إلى زرعة" (40)، قال أبو داود: "وغيَّر رسول الله ﷺ اسم العاصي وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحَبَاب وشهاب فسمَّاه هشاماً، وسمَّى حرباً سلماً، وسمَّى المضطجع المنبعث... وبني الزينة سمَّاهم بني الرُّشدة، وسمَّى بني مغوية بني رُشدة" (41).

قال الخطابي: "أمَّا العاصي فإنَّما غيَّره كراهية لمعنى العصيان، وإنَّما سمَّاه المؤمن الطَّاعة والاستسلام، والعزيز: إنَّما غيَّره لأنَّ العزَّة لله وشعار العبد الذَّلَّة والاستكانة، وعتلة معناها: الشَّدَّة والغلظ، ومنه قولهم رجل عتل، أي: شديد غليظ، ومن صفة المؤمن اللين والسهولة وشيطان: اشتقاقه من الشَّطَن وهو البعد من الخير، وهو اسم المارد الخبيث من الجنِّ

والإنس، والحكم: هو الحاكم الذي لا يردّ حكمه وهذه الصّفة لا تليق إلاّ بالله تعالى ومن أسمائه الحكم، وغراب: مأخوذ من الغرب وهو البعد، ثمّ هو حيوان خبيث المطعم أباح رسول الله ﷺ قتله في الحلّ والحرم، وحُباب: نوع من الحيات وروي أنّه اسم شيطان، والشّهاب: الشّعلة من النّار، والنّار عقوبة الله⁽⁴²⁾.

وبين ﷺ أنّ أبغض الأسماء إلى الله تعالى من تسمّى ملك الأملاك، فقال: "أخنى الأسماء يوم القيامة عند الله، رجل تسمّى ملك الأملاك"⁽⁴³⁾.

رحمته بالأيتام

رَغِبَ النَّبِيُّ النَّاسَ فِي كِفَالَةِ الْيَتَامِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ كَافِلَهُمْ يَكُونُ رَفِيقَهُ فِي الْجَنَّةِ، فَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا" وقال بإصبعيه السّبابة والوسطى⁽⁴⁴⁾.

وقدّمهم في المساعدة على رحمهم، وأحبّ الناس إليه، فهذه أمّ الحكم بنت الزّبير وأختها وفاطمة الزّهراء ذهبن إلى النبي ﷺ يسألنه معونة على أعمالهنّ البيّية، فقال لهنّ: "سبقكركنّ يتامى بدر"⁽⁴⁵⁾، وحفظ للأيتام أموالهم من الضّياغ والعبث بها، فقال: "اللّهمّ إني أخرج⁽⁴⁶⁾ حقّ الضّعيفين، اليتيم والمرأة"⁽⁴⁷⁾.

وعدّ أكل مال اليتيم من الموبقات السّبع التي أمر باجتنابها بقوله: "اجتنبوا السّبع الموبقات، قالوا يارسول الله وما هنّ؟ قال: الشّرك بالله، والسّحر، وقتل النّفس التي حرّم الله إلاّ بالحقّ، وأكل الرّبا، وأكل مال اليتيم، والتّوليّ يوم الرّحف، وقذف الحصنات المؤمنات الغافلات"⁽⁴⁸⁾.

وقد توعدّ الله تعالى أكلي أموال اليتامى ظلماً بعذاب شديد، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾⁽⁴⁹⁾.

المطلب الثاني: معاملته الخدم

هذه الفئة الضّعيفة من النّاس، والتي ينظر إليها المجتمع نظرة احتقار وازدراء، ويعاملها

بقسوة وشدة، فتح لها النبي ﷺ باب الرحمة على مصراعيه، وكان الأسوة الحسنة في الرحمة بها، بل إنَّ خادمه يجده أرحم من والديه، ويختاره عليهما، وهذا زيد بن حارثة كان مولى رسول الله ﷺ وذلك أنَّ أمه ذهبت تزور أهلها فأغارت عليهم خيل فأخذوه، فاشتراه حكيم بن حزام لعتمته خديجة بنت خويلد، وقيل اشتراه رسول الله ﷺ لها، فوهبته من رسول الله ﷺ قبل النبوة، فوجده أهله بعد بحث طويل، لكنَّه أبى العودة معهم، واختار البقاء مع رسول الله ﷺ، يقول جبلة بن حارثة أخو زيد بن حارثة: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله! ابعث معي أخي زيدا، فقال: هو ذا هو إن أراد لم أمنعه، فقال زيد: "لا والله لا أختار عليك أحدا"، قال جبلة: فقلت: إنَّ رأيي أخي أفضل من رأيي⁽⁵¹⁾، وكان رسول الله ﷺ يحبه حبًّا شديدا فأعتقه وتبناه، فكان يقال له زيد بن محمد، فعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنَّا ندعوه إلَّا زيد بن محمد حتَّى نزل القرآن ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾⁽⁵¹⁾.

ولم تكن رحمة النبي عليه الصلاة والسلام بالخدم لوعة عاطفة ساخنة، لاتزيد عن التألم لحالهم، وإظهار الحزن والأسى، كالأفقد حسن موقعهم في وعي المجتمع، ومحا نظرتهم الدونية إليهم، وأمر لهم بحقوق ترفع أقدارهم وتدفع عنهم جور أسيادهم، وتكفل لهم حياة كريمة، يتمتعون فيها بالاحترام والمعاملة الحسنة ومن مظاهر رحمة النبي ﷺ بهم:

إشراكهم في الطعام والملبس

أمر رسول الله بتوفير الطعام والملبس للخدم فقال: "إخوانكم حولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه ممَّا يأكل، وليلبسه ممَّا يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم"⁽⁵²⁾.

ونهى السيّد عن التعالي عن خادمه والتكبر عليه فقال: "إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه، ثمَّ جاءه به وقد ذهب حرّه ودخانته، فليقعده معه فليأكل، فإن كان الطعام قليلا، فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين"⁽⁵³⁾.

نهيه عن ضربهم

لم يكن ﷺ عنيفا مع خادمه، ولم يضربه أبدا، بل كان به وبالناس جميعا رحيمًا، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما ضرب رسول الله شيئا قط بيده، ولا امرأة ولا خادما إلا أن يجاهد في سبيل الله" (54).

وروى البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه قال خدمت رسول الله عشر سنين، فما قال لي: أف، ولا: لم صنعت؟ ولا: ألا صنعت" (55).

وعن أبي أمامة قال: "أقبل النبي ﷺ معه غلامان فوهب أحدهما لعلي صلوات الله عليه وقال لا تضربه فأني نхيت عن ضرب أهل الصلاة، وإني رأيته يصلي منذ أقبلنا، وأعطى أبا ذر غلاما وقال استوص به معروفا"، فأعتقه، فقال ما فعل، قال أمرتني أن استوصي به خيرا فأعتقته" (56).

وقد حفظ أصحابه عنه هذا الخلق الحسن وتخلقوا به، ونصحوا الذين يضربون خدمهم ويعذبون عباد الله أن يحسنوا معاملتهم، روى مسلم بسنده عن هشام عن أبيه قال: "مرّ هشام بن حكيم بن حزام على أناس من الأنباط بالشّام قد أقيموا في الشّمس فقال ما شأنهم؟ قالوا حبسوا في الجزية، فقال هشام أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنّ الله يعذب الذين يعدّون النّاس في الدّنيا"، وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه فحدّثه، فأمر بهم فخلّوا" (57).

نهيه عن سبهم

السّباب من رواسب الجاهليّة، وهو يزرع في النفوس الكراهية والحقد، ونبت القطيعة والانتقام، وربّ كلمة يقولها الإنسان لا يلقي لها بالا، تكون مفتاحا لشرّ مستطير، والقلب الرّحيم كريم في عطائه، سمح مع جميع النّاس. روى البخاري بسنده عن ابن سويد عن أبي ذرّ قال: رأيت عليه بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو أخذت هذا فلبسته كانت حلّة وأعطيته ثوبا آخر، فقال كان بيني وبين رجل ادّلام وكانت أمّه أعجمية فلبت منها، فذكرني إلى النبي ﷺ فقال لي: أسابيت فلانا؟ قلت: نعم، قال: أفلبت من أمّه؟ قلت: نعم،

قال: إِنَّكَ امرؤ فيك جاهلية، قلت على حين ساعتي هذه من كبر السن؟ قال نعم...» (58).

الصبر عليهم

كان ﷺ يقابل تهاون خادمه بالصبر، وينبّه من غير تعنيف، روى مسلم بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقا، فأرسلني يوما حاجة فقلت له: والله لأذهب، وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به صلى الله عليه وسلم، فخرجت حتى أمرت على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا النبي ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي، فنظرت إليه وهو يضحك، فقال: يا أنس! أذهبت حيث أمرتك؟ قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله!" (59).

العفو عنهم

الخطايا من مظاهر السلوك الإنساني، والتوبة كفارتها، والحياة الدنيا مسرح لكثير من الأعمال الغريبة التي يقوم بها الإنسان، فنجد بعض الناس لا يعاتب على أخطائه الكثيرة والمتكررة، وآخر يعاقب على أخطاء لم يرتكبها وإن أخطأ لا يجد من يتسامح معه، ويعفو عنه، ومن هذا الصنف الخدم الذين يزدريهم المجتمع وينظر إليهم باحتقار، ويعاملهم بلاشفقة، ويغلظ لهم العقاب إن أخطأوا، لكن الرسول ضمهم تحت جناحي رحمته، وأمر أسيادهم أن لا يستعجلوا بعقابهم، وأن يكثر من العفو عنهم، روى الترمذي بسنده عن عبد الله بن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله! كم أعفو عن الخادم؟ فصمت رسول الله ﷺ ثم قال: يا رسول الله! كم أعفو عن الخادم؟ فقال: "كل يوم سبعين مرة" (60).

النهي عن تحقيرهم

نهى ﷺ عن تحقير عباد الله فقال: "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" (61)، وكان المثل الأعلى في التواضع، فيهتم بالخدم، ويسأل عنهم، ويفيض عليهم برحمته حتى بعد موتهم، روى البخاري بسنده عن أبي هريرة عنه أن أسود رجلا أو امرأة كان

يكون في المسجد :ثُمَّ المسجد فمات ولم يعلم النبي ﷺ بموته، فذكره ذات يوم فقال: "ما فعل ذلك الإنسان؟" قالوا: "مات يارسول الله، قال: أفلا أذنتموني؟ فقالوا: "إنه كان كذا وكذا قصته"، قال: فحقروا شأنه، قال: فدلّوني على قبره فأتى قبره فصلى عليه" (62).

المطلب الثالث: معاملته للمسنّين

الشَّيْخوخة صورة واضحة لضعف الإنسان، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ (63).

ويتمظهر هذا الضعف في ذهاب قوّة الجسم ونشاطه، وضعف الذاكرة وغلبة التَّسَيان، وكثرة الاضطراب في التصرفات والعجز عن القيام بأعمال كثيرة، كانت من قبل سهلة ميسورة، ونتيجة فقد الأمل في حياة أطول والفرع من الموت، تسيطر الظنون والمخاوف على النفس، ويضيق الصدر، ويقلّ الصبر، ويزداد القلق والتوتر، قال تعالى: ﴿وَمَنْ نَعْمَرُهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (64).

والإنسان وإن كان عجوزاً فيمكنه الإحسان إلى غيره، وإدخال السرور على النَّاس، وترغيبهم في الخير فعن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال: إِنَّا كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سَلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرَسُهُ فِي أُرْبَعَانَا، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدَرٍ لَهَا، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زَرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ" (65).

والشَّيْخوخة ثريّة بالخبرات الطويلة، وغنيّة بالتجارب الكثيرة، وزاخرة بالآراء السديدة، وهي كنز ثمين ومصدر كبير من مصادر القوّة التي لا يستغني عنها المجتمع في حلّ معضلات مشكلاته، وتجاوز العقبات الكأداء والسعي لحياة أفضل.

وقد بدأت الدّراسات العلمية عن المسنّين في منتصف القرن الماضي، وفي مطلع الثمانينيات لقيت قضية المسنّين اهتماماً عالمياً، حيث قرّرت هيئة الأمم المتّحدة أن تجعل سنة 1982م خاصّة بدراسة قضيّة المسنّين في العالم وشهدت سنة 1983م دراسات

مكتّفة عن المسنّين، شارك فيها باحثون متخصصون في علوم مختلفة وأصدرت الأمم المتحدة قراراً بتخصيص عام 1999م سنة دولية لكبار السنّ، وأتبعها بمبادئ وتهمّ بتلبية حاجات المسنّين، ثمّ توالى الاهتمامات بالمسنّين في المؤتمرات والمنظّمات الدوليّة وغيرها. ومع تحسين الخدمات الصحيّة ازداد عدد المسنّين، وتزايدهم ليس في حدّ ذاته مشكلة إذا توفّرت لهم الخدمات الاجتماعيّة الكاملة، وإنّما المشكلة تكمن في قلّة الخدمات، وعجز مؤسسات الإيواء عن تعويضهم العطف والحنان الذي يوفّره لهم الجوّ الأسري، كما أنّ تناقص الشباب ينذر بخطر كبير فالشباب هو الطّاقة التي يعتمد عليها المجتمع في أداء أعماله، وتطوير نفسه، وتحقيق آماله، وقد كان عدد المسنّين في العالم سنة 1960م، 250 مليوناً، ثمّ قفز العدد سنة 1980م إلى 376 مليوناً، وفي عام 2000م بلغ عددهم 600 مليون، وسيصل عددهم سنة 2020م إلى 950 مليوناً، وهذا أمر له ما بعده.

وقد تقدّم اهتمام الإسلام بالمسنّين على غيره من الأنظمة البشريّة، واعتنى بهم عناية فائقة، ولم يشجّع الإسلام المسنّين على الانتحار، للاستراحة من الأمراض والآلام النفسيّة التي يعانون منها، ولم يبح لهم القتل الرحيم كما فعلته بعض المذاهب الفكريّة، للتخلّص من المسؤوليّة تجاه المسنّين، بل استوعبهم ورفع من شأنهم، وجعل الإحسان إليهم من أسباب فلاح المجتمع، وعاملهم نبيّ الرّحمة بكلّ رفق ولطف وخصّهم بمزيد من عطفه وحنانه، ومن مظاهر رحمته بهم:

تجيل المسنّ

المسنّ في المجتمع الإسلامي له مكانة رفيعة، وهو وسيلة للرّحمة والرّخصة، وقد تشفّع إخوة يوسف عليه السّلام بالمسنّ عند عزيز مصر، فقال تعالى على لسانهم: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽⁶⁶⁾. واعتذرت به بنات شعيب عليه السّلام عن امتناعهما ورود السقي، حتّى يفرّغ غيرهم منه، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ

دُوْنَهُمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ (67).

وقد أمر النبي ﷺ بإكرام المسنِّ واحترامه، وجعل إكرامه من إحلال الله تعالى، فقال ﷺ: "إِنَّ مِنْ

إِحْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ وَلَا الْخَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمَقْسُطِ" (68).

وفي فتح مكة لما دخل رسول الله ﷺ المسجد أتاه أبو بكر رضي الله عنه بأبيه يقوده، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هَلَا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ، قَالَ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَسْلَمَ، فَأَسْلَمَ" (69)، وشدد في القول على الذين لا يحترمون الكبير فقال: "مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا" (70).

وأمر ﷺ بالمبادأة بالقاء التحية على المسنِّين فقال: يَسْلَمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ" (71).

تقديمه في المجالس

من الناس من ينظر إلى المسنِّين نظرة ازدراء وسخرية، ويعتبر مهمتهم في الحياة قد انتهت، وعليهم أن يعتزلوا المشاركة في الحياة الاجتماعية، ولا يكثر بهم إذا حضروا المجالس، ويرى أنَّ أنسب مكان لهم أن يقبَعوا في دور العجزة، ولكنَّ الإسلام ينزل المسنِّين منزلتهم، ويقدمهم على غيرهم، وكان ﷺ يأمر بتقدم الكبير في الحديث على غيره، روى البخاري بسنده أنَّ عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم، فأخبر محبيصة أن عبد الله قتل وطرح في فقير أو عين، فأتى يهود فقال: أنتم والله قتلتموه؟ قالوا: "ما قتلناه والله"، ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم، وأقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل، فذهب ليتكلَّم وهو الذي كان بخير، فقال النبي ﷺ لمحبيصة كبر، يريد السنَّ فتكلَّم حويصة ثم تكلَّم محبيصة، فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ"، فكتب رسول الله ﷺ إليهم به فكتب ما قتلناه فقال رسول الله ﷺ لمحبيصة ومحبيصة وعبد الرحمن: اتَّخَفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟ قالوا: لَا، قَالَ

أفتحلف لكم يهود؟ قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله ﷺ من عنده مائة ناقة حتى أدخلت الدار، قال سهل فركضتني منها ناقة" (72).

تقديمه في الإمامة

إمامة الناس في الصلاة شرف عظيم، وفيها أجر كبير، والناس يجلبون الإمام ويعتزمون، ويكنون له المودة والتقدير وكان النبي ﷺ يعلم الناس أمور دينهم، ويأمرهم بتقديم الكبير في إمامة الصلوة فعن مالك بن الحويرث قال أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شعبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة فظنّ أنا اشتقنا أهلنا، وسألنا عمّن تركنا في أهلنا فأخبرناه وكان رفيقا رحيمًا، فقال ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم وصلّوا كما رأيتموني أصلي، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم" (73).

تقديمه في التكريم

كان الرسول ﷺ يقدم المسنّ في التكريم ويقول: "أراي أتسوك بسواك، فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما، فقبل لي كبر، فدفعته إلى الأكبر منهما" (74).

وكان إذا استقى أعطى السواك الأكبر، وإذا شرب أعطى الذي عن يمينه" (75)، وإذا كان عن يمينه شيخ استأذن في تقديمه على غيره، فعن سهل بن سعد رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ أتى بشراب وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ، فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ فقال الغلام: لا، والله لا أوثر بنصبي منك أحدا فتلّه في يده" (76).

لا جهاد على المستنّين

في الجهاد مشقة كبيرة على النفس، والقيام به يحتاج إلى القادرين على تحمل أعبائه، والمسنّ من الضعفاء العاجزين الذين أعذرهم الله تعالى، وأسقط عنهم فريضة الجهاد، فعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: "جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة، الحجّ والعمرة" (77)، وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "استأذنت النبي ﷺ في الجهاد، فقال: "جهادكنّ الحج" (78).

تخفيف الأحكام على المسنين

الضَّعْف من أسباب تخفيف الأحكام الشرعية، قال تعالى: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾⁽⁷⁹⁾.

والضَّعْف أظهر في المسنين الذين تجاوزت رحمة النبي ﷺ الاهتمام بهم والعطف عليهم إلى تخفيف الأحكام الشرعية عنهم، وهذه بعض ما أهر رحمة ﷺ في تخفيف الأحكام عنهم ومنها:

تخفيف الكفارة

الكفارة هي ما يتحمّله الإنسان من مال أو عمل بدني، لارتكابه مخالفة شرعية، والكفارات كثيرة، فكفارة قتل الخطأ تحرير رقبة مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا، والظهار هو قول الرجل لزوجته أنت علي كظهر أمي، وهو نوع من أنواع الطلاق في الجاهلية، لأن المقصود به تحريم الزوجة وجعلها بمنزلة الأم في الحرمة، وكفارته واجبة كقتل الخطأ، ومع ذلك فقد كان النبي ﷺ يراعي ضعف المسنين فيحققها عليهم رحمة بهم، فعن خويلة بنت ثعلبة قالت: في والله في أوس بن الصامت أنزل الله جلّ وعلا صدر سورة المجادلة قالت: كنت عنده وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر، قالت: فدخل علي يوما فراجعته في شيء فغضب وقال: أنت علي كظهر أمي.... ثم خرجت حتى جئت رسول الله ﷺ فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه فجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه قالت: فجعل رسول الله ﷺ يقول: يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتقي الله فيه"، قالت: "فوالله ما برحت حتى نزل القرآن" فتعشى رسول الله ﷺ ما كان يغشاه ثم سري عنه، فقال: "يا خويلة! قد أنزل الله جلّ وعلا فيك وفي صاحبك"، قالت: ثم قرأ علي: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُحَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ "إلى قوله" وَيُلْكَافِرِينَ عَذَابَ أَلِيمٍ﴾⁽⁸⁰⁾، فقال رسول الله ﷺ: "مر به فليعتق رقبة"، قالت: وقلت: "يا رسول الله! ما عنده ما يعتق"، قال: "فليطعم ستين مسكينا وسقا من تمر"، فقلت: "والله يا رسول الله ما ماله من صيام"، قال: "فليطعم ستين مسكينا وسقا من تمر"، فقلت: "والله يا رسول الله ما

ذلك عنده"، قالت: "فقال رسول الله ﷺ: "فإننا سنعيّنه بعرق من تمر"، قالت: "فقلت: وأنا يارسول الله سأعيّنه بعرق آخر"، فقال ﷺ: "أصبت وأحسن فتصديقي به عنه ثم استوصي بأبن عمك خيرا"، قالت: "ففعلت" (81).

وعن سلمة بن صخر الأنصاري قال: خرجت فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته خبري، فقال: "أنت بذاك؟" قلت: "أنا بذاك". قال: "أنت بذاك؟" قلت: "أنا بذاك". قال: "أنت بذاك؟" قلت: "أنا بذاك، وها أنا ذا فأمض في حكم الله فياني صابر لذلك". قال: "أعتق رقبة". قال: "فضربت صفحة عنقي بيدي"، فقلت: "لا، والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك غيرها". قال: "فصم شهرين". قلت: يا رسول الله! وهل أصابني ما أصابني إلا في الصيام. قال: "فأطعم ستين مسكينا" قلت: "والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا هذه وحشى، ما لنا عشاء". قال: "اذهب إلى صاحب صدقة بني زريق، فقل له فليدفعها إليك فأطعم عنك منها وسقا ستين مسكينا، ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك" قال: "فرجعت إلى قومي، فقلت: "وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي، ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة والبركة، أمر لي بصدقتكم فادفعوها إلي فدفعوها إلي" (82).

وروى الإمام البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلكت وقعت على أهلي في رمضان، قال: أعتق رقبة، قال: ليس لي، قال: فصم شهرين متتابعين، قال: لأستطيع، قال: "فأطعم ستين مسكينا"، قال: "لا أجد، فأتي بعرق فيه تمر، قال إبراهيم: العرق المكمل، فقال: "أين السائل تصدّق بها" قال: على أفقر مني، والله ما بين لا بيتيها أهل بيت أفقر منا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: "فأنتم إذا" (83).

لا نذر على المسنّ

من ألزم نفسه بما ليس عليه واجبا شرعا فعليه الوفاء به، قال تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِ
وَيَخَافُونَ يُؤْمَرُ مَنَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ (84) وقد أمر النبي ﷺ بالوفاء بالنذر فقال: من نذر أن
يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه (85) وعن عقبة بن عامر قال: نذرت أختي
أن تمشي إلى بيت الله وأمرتني أن أستفتيها لها النبي ﷺ فاستفتيته فقال ﷺ لتمش

ولتركب" ⁽⁸⁶⁾ ولكنه ﷺ تجاوز عن الشيخ في الوفاء بنذره رحمة به، فعن أنس أن النبي ﷺ رأى شيخا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا؟ قالوا نذر أن يمشي قال إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب" ⁽⁸⁷⁾.

الحج عن المسن

من رحمته ﷺ بالمسنين أنه أجاز أن ينوب عنهم غيرهم في تأدية فريضة الحج، فعن ابن عباس عن الفضل أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير عليه فريضة الله في الحج وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره فقال النبي ﷺ: "فحجني عنه" ⁽⁸⁸⁾.

لاجزية على المسن

تأسى الصحابة الكرام بنبي الرحمة حيًا وميتًا، وتعلموا منه كيف يكونون رحماء بينهم ومع الناس جميعا وهذا الخليفة الثاني عمر يروى عنه أنه مرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شيتك ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه" ⁽⁸⁹⁾.

لاصوم على المسن

أباح الشرع الحنيف الإفطار في رمضان، لمن كان مريضا، أو مسافرا، أو مستأ لا يقوى على الصيام، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ ⁽⁹⁰⁾، قال ابن عباس: "هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا" ⁽⁹¹⁾.

رعايته اجتماعيًا

المسنّ أحوج ما يكون إلى الخدمة الاجتماعية بعد أن صار عاجزا عن خدمة نفسه، وقد رغب النبي ﷺ في الرعاية الاجتماعية بالضعفاء، فجعل النّصر متوقفا على مدى اهتمام المجتمع بهم وبرّهم والإحسان إليهم فقال: **«إِنَّمَا تَرزُقُونَ وَتَنْصُرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ»** (92).
فالمجتمع إذا أراد عيشا رغيدا، وحياة العزّ والسعادة، فعليه أن يهتم بهذه الفئة الضعيفة، ويقدم لها الخدمات التي من شأنها أن تجعلها تحيا حياة كريمة.

رعايته ماليًا

الإسلام يأمر الإنسان بالعمل، ويفتح له باب الادّخار إلى وقت الحاجة، فإذا كبر وعجز عن العمل؛ ولم يكن معه من المال ما يكفيه لحاجاته، كانت نفقته المالية على أولاده واجبة، عن جابر بن عبد الله أنّ رجلا قال: يا رسول الله! إنّ لي مالا وولدا، وإنّ أبي يريد أن يحتاج مالي، فقال: أنت ومالك لأبيك (93)، وقال ﷺ: **«إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»** (94).
وإذا كان المسنّ فقيرا ولم يكن له من ينفق عليه، استحقّ نصيبا من الرّكاة، قال تعالى: **«إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآثِرِي السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»** (95)، فإن لم تسدّ الرّكاة حاجته، كانت نفقته من بيت مال المسلمين.

رعايته صحيا

رغب النبي ﷺ في عيادة المرضى، وجعل زيارة المريض من حقّ المسلم على أخيه المسلم فقال ﷺ: **«حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ، رَدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»** (96).

ولما كان المرض غالبا على كبار السنّ، كانوا أكثر الناس استفادة من العيادة التي هي من أنواع الرعاية الصحيّة وكان صلى الله عليه وسلم يهتمّ بالمرضى ويعودهم، وذات مرة مرض أعراي وكان شيخا كبيرا، فعاده النبي صلى الله عليه وسلم وقال له: لا بأس طهور إن

شاء الله، فقال كلاً بل هي حمى تفور على شيخ كبير، حتى تزيه القبور، فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعلم إذا" (97).

رعايته نفسياً

الشيخوخة كالطفولة في حاجتها للحنان والعطف، والمسح أكثر الناس تعرضاً للاكتئاب واختلال التوازن العاطفي بعد أن فقد الأهل، وفارقه الأولاد، وغاب عنه الأصدقاء، وضاع منه العمل، وتدهورت صحته وعجز عن السفر، وإذا حرم من دفء العلاقات الأسرية والخدمات الاجتماعية، لم تبق أمامه إلا حياة العزلة، وقد يضيق صدره، وتضعف نفسه، وينقص إيمانه، فيستعجل الموت ليستريح من متاعبه ويتخلص من همومه، وأكثر الناس تمناً للموت هم أولئك الذين بلغوا من الكبر عتياً، ولم يجدوا لهم سنداً ولا معيناً في حياتهم، ومع ذلك فقد نهى النبي ﷺ عن تمني الموت لضرر يصيب الإنسان فقال: "لا يتمنى أحدكم الموت إنا محسنا فلعله يزاد، وإنا مسيئاً فلعله يستعقب" (98).

وعن أم الفضل أنّ رسول الله ﷺ دخل عليهم وعبّاس عمّ رسول الله ﷺ يشتكي، فتمنى عباس الموت فقال له رسول الله ﷺ: "يا عمّ! لا تتمن الموت، فإنك إن كنت محسناً فإن تؤخر تزداد إحساناً إلى إحسانك خير لك، وإن كنت مسيئاً فإن تؤخر فتستعقب من إساءتك خير لك، فلا تتمن الموت" (99).

الهوامش

- 1- سورة النساء، 4: 28.
- 2- سورة الزوم، 30: 54.
- 3- سورة التوبة، 9: 91.
- 4- سورة الفتح، 48: 19.
- 5- البخاري، الأدب المفرد، رقم: 358، ص: 130. ورواه أبو داود، السنن، كتاب الأدب. باب في الرحمة، رقم: 4943. ص: 696. ورواه الترمذي. جامع الترمذي. كتاب البر والصلة. باب رحمة الصبيان، رقم: 1920، ص: 448. وقال: "وحدث محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح". وقال الشيخ الألباني: "صحيح". انظر الألباني. صحيح الأدب المفرد للبخاري. ص: 147.
- 6- سورة الأنعام، 6: 151.
- 7- سورة الإسراء، 17: 31.
- 8- البخاري. الجامع الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: "والذين لا يدعون مع الله إلها آخر"، رقم: 4761، ص: 835.
- 9- نخبة من العلماء. الإسلام والمستشرقون. ص: 323.
- 10- سورة التحل، 16: 58 - 59.
- 11- سورة التكاوير، 81: 8-9.
- 12- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء، رقم: 4522، ص: 768.
- 13- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، رقم: 4432، ص: 752-753.
- 14- انظر ابن هشام. السيرة النبوية. 12/4.
- 15- البخاري. الجامع الصحيح، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الإشهاد في الهبة، رقم: 2587، ص: 418.
- 16- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم: 4185، ص: 711.
- 17- البخاري. الجامع الصحيح، كتاب الوصايا. باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفؤا الناس، رقم: 2742، ص: 452.
- 18- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيته، رقم: 5998، ص: 1049-1050.
- 19- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل. باب رحمته صلى الله عليه وسلم، رقم: 6026، ص: 1023. وانظر: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز. باب قول النبي إنا بك لحزونون، رقم: 1303، ص: 208.

- 20- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله، رقم: 5997، ص: 1049.
- 21- ابن ماجه، السنن، كتاب الأدب، باب برّ الوالد والإحسان إلى البنات، رقم: 3666، ص: 526. قال الألباني: "صحيح". انظر الألباني. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته. رقم: 3753، ص: 376. وقال أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناي: "إسناد صحيح". انظر الكناي. مصباح الرجاجة في زوائد ابن ماجه. تحقيق محمد المنتقى الكشناوي. دار العربية. بيروت. 1403هـ، 99/4. وقال الهيثمي: "ورجأهما ثقات". انظر الهيثمي. مجمع الزوائد، رقم: 16617، 29/10.
- 22- التّسائي، السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب أبناء الأنصار، رقم: 8349. 92/5. دار الكتب العلمية. بيروت. ط 1. 1991م، وقال الألباني: "وإسناده صحيح على شرط مسلم". انظر الألباني. السلسلة الصحيحة: 111/5. رقم 2112. وقال شعيب الأرناؤوط: "إسناده صحيح". انظر ابن حبان. صحيح ابن حبان يترتيب ابن بلبان، رقم: 459، 205/2.
- 23- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل. باب طيب ريحه صلى الله عليه وسلم، رقم: 6052، ص: 1027.
- 24- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب الكنية للصبي، رقم: 6203، ص: 1079. 1080.
- 25- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به أو قبلها أو مازحها، رقم: 5993، ص: 1049.
- 26- البخاري، الأدب المفرد، كتاب آداب المجلس، باب الاحتباء، ص: 404. وقال الشيخ الألباني: "حسن". انظر الألباني. صحيح الأدب المفرد. ص 479. وانظر المحاكم. المستدرك على الصحيحين. رقم: 4889، 212/3 - 213 وعلق عليه فقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعليق الذهبي في التلخيص: "صحيح"
- 27- المحاكم، المستدرك على الصحيحين، باب مناقب الحسن والحسين، رقم: 4847، 198/3-199. وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في التلخيص: "صحيح". ورواه الطبراني. المعجم الكبير. تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي. مكتبة العلوم والحكم. الموصل. ط 2. 1983م. 51/3. رقم 2660. وقال شعيب الأرناؤوط: "إسناده صحيح على شرطهما". انظر صحيح ابن حبان. كتاب الطهارة. باب صفة الصلاة. 376/5. رقم 2030.
- 28- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة. باب فضائل عبد الله بن جعفر، رقم: 6268، ص: 1068.
- 29- مسلم، الجامع الصحيح. كتاب الطهارة، باب حكم بول الطفل، رقم: 662، ص: 133. وانظر البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب وضع الصبي في الحجر، رقم: 6002، ص: 1050.
- 30- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعافاته، رقم: 5996، ص: 1049.
- 31- سورة التغابن، 64: 15.
- 32- الترمذي، جامع الترمذي، كتاب المناقب، باب حنمه ووضع صلي الله عليه وسلم الحسن والحسين بين يديه. رقم: 3774، ص: 857. وقال: "هذا حديث حسن غريب". وقال شعيب الأرناؤوط: "إسناده حسن".

انظر صحيح ابن حبان . كتاب الفرائض . باب ذوي الأرحام . رقم: 6039، 403/13. وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وعلق عليه الذهبي في التلخيص بقوله: "على شرط مسلم".
انظر الحاكم . المستدرک على الصحيحين . كتاب الجمعة، رقم: 1059، 424/1.

33- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب وضع الصبي على الفخذ، رقم: 6003، ص: 1050.
34- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة . باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم: 1056، ص: 196.

35- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والاكل باليمين، رقم: 5376، ص: 960.

36- الإمام أحمد . المسند . مسند أبي هريرة رضي الله عنه . تحقيق شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة . القاهرة . ط 2 . 1999م . 520/15 . رقم 9836 . وعلق عليه شعيب الأرنؤوط فقال: "إسناده صحيح على شرط الشيخين". وقال الألباني: "صحيح". انظر الألباني . السلسلة الصحيحة، رقم: 748، 372/2.

37- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، رقم: 5604، ص: 954.

38- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد . باب لا يقتل قرشي صرا بعد الفتح . ص: 794 . رقم: 4628.
39- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الآداب . باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن . رقم 5609 . ص 955 . وانظر البخاري . الجامع الصحيح . كتاب الأدب . باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن . رقم 6192، ص 1078

40- أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم، رقم: 4954، ص: 698 . دار السلام . الرياض . ط 1 . 1999م . قال الهيثمي : " رجاله ثقات " . انظر الهيثمي ، مجمع الزوائد ، رقم: 12886، 106/8 . وقال الشيخ الألباني: "إسناده جيد" . انظر محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي . مشكاة المصابيح . تحقيق محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . بيروت . ط 3 . 1985م ، رقم: 4775، 35/3 . وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وعلق عليه الذهبي في التلخيص فقال: "صحيح" . انظر الحاكم . المستدرک على الصحيحين . كتاب الأدب، رقم: 7810، 412/4.

41- أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم، ص: 698، رقم: 4956 وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . صحيح الترغيب والترهيب . مكتبة المعارف . الرياض . ط 5، رقم: 208/2، 1983

42- انظر الألباني . صحيح الترغيب والترهيب، رقم: 208/2، 1983.
43- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى، رقم: 6205، ص: 1080.
44- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيما، رقم: 6005، ص: 1050.
45- أبو داود، السنن، كتاب الخراج والإمارة والفيء . باب في بيان مواضع قسم الخمس، رقم: 2987، ص: 436 . وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . السلسلة الصحيحة . رقم: 1882، 504/4

- 46- أخرج : أحذر الناس من تضييع حقهما وأزجر عنه زجرا أكيدا.
- 47- ابن ماجة، المتن، كتاب الأدب، باب حق اليتيم، رقم: 3678، ص: 527، قال الشيخ الألباني: "حسن". انظر الألباني. السلسلة الصحيحة، رقم 1015، 12/3. وقال الكناي: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات". انظر مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة. 103/4. وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه"، وتعليق الذهبي في التلخيص: "على شرط مسلم". انظر الحاكم. المستدرک على الصحيحين. كتاب الإيمان، رقم: 211، 131/1.
- 48- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوصايا. باب قول الله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا"، رقم: 2766، ص 458.
- 49- سورة النساء، 4: 10.
- 50- انظر الحاكم، المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب جعفر بن أبي طالب، رقم: 4948، 237/3. وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقال الذهبي: "صحيح". وانظر ابن كثير. السيرة النبوية. 480/3، وانظر علي بن برهان الدين الحلبي. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون. دار المعرفة. بيروت 1400 هـ. 438/1. وانظر الشيخ محمد بن عبد الوهاب. مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم. مكتبة دار الفحاء. دمشق، ومكتبة دار السلام. الرياض. ط 1. 1994م. ص 114.
- 51- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب "ادعوهم لآبائهم هو أقسط" سورة الأحزاب، 33: 5 رقم: 4782، ص 840.
- 52- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، رقم: 30، ص: 8.
- 53- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل، رقم: 4317، ص: 732.
- 54- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب مبادئه للأئام، رقم: 6050، ص: 1026.
- 55- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء، رقم: 6038، ص: 1055. وانظر نحوه في صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب حسن خلقه صلى الله عليه وسلم، رقم: 6011، ص: 1020.
- 56- البخاري، الأدب المفرد، الخدم والماليك، باب العفو عن الخادم، رقم: 163، ص: 68. وقال الألباني: "حسن". انظر الألباني. صحيح الأدب المفرد. ص: 74.
- 57- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق، رقم: 6658، ص: 1141.
- 58- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب. باب ما ينهى من السباب واللعن"، رقم: 6050، ص: 1056.
- 59- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب حسن خلقه ﷺ، رقم: 6015، ص: 1021.
- 60- الترمذي، السنن، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في العفو عن الخادم، رقم: 1949، ص: 453. وقال: "هذا حديث حسن غريب" ورواه أبو داود، المتن، كتاب الأدب، باب في حق المملوك، رقم:

5164، ص: 725 . وقال الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . صحيح الترغيب والترهيب، رقم: 2289، 280/2 .

61- مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، رقم: 6541، ص: 1124 .

62- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب الصّلاة على القبر بعدما يدفن، رقم: 1337، ص: 213 .

63- سورة الرّوم، 30: 54 .

64- سورة يس، 36: 68 .

65- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المزارعة، باب ماجاء في الغرس، رقم: 2349، ص: 377 .

66- سورة يوسف، 12: 78 .

67- سورة القصص، 28: 23 .

68- البخاري، الأدب المفرد، حسن الخلق، باب إجلال الكبير، رقم: 357، ص: 130 . ورواه أبو داود .

الستن . كتاب الأدب . باب في تزييل الناس منازلهم . ص: 684 . رقم: 4843 . قال الألباني: "حسن" . انظر

الألباني . صحيح الأدب المفرد . ص 148 . وقال ابن حجر : "إسناده حسن" . انظر ابن حجر العسقلاني .

التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . دار الكتب العلمية . ط 1 . 1989م، رقم: 762،

277/2 .

69- محمّد بن حبان البستي . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . كتاب إخبار صلى الله عليه وسلّم عن مناقب

الصّحابة . تحقيق شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط 2 . 1992م، رقم: 7208، 187/16 .

وعلق عليه شعيب الأرناؤوط فقال: "إسناده حسن" . وقال الهيثمي: "ورجالها ثقات" . انظر الهيثمي . مجمع

الزّوائد . 253/6 . رقم: 10243

70- البخاري، الأدب المفرد، رقم: 358، ص: 130 . وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . صحيح

الأدب المفرد للبخاري . ص: 147 . وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، و تعليق الذّهي

في التلخيص: "صحيح" . انظر الحاكم . المستدرک على الصّحیحین . كتاب البرّ والصّلة . 197/4 . رقم:

7353 .

71- البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الاستئذان، باب يسلم الصّغير على الكبير، رقم: 6234، ص:

1085 .

72- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب كتاب الحاكم إلى عمّاله، رقم: 7192، ص: 1239 .

73- البخاري ، الجامع الصّحيح، كتاب الأدب، باب رحمة النّاس والبهائم، رقم: 6008، ص: 1051 .

74- البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الوضوء . باب دفع الشّواك إلى الأكبر، رقم 246، ص: 45 .

75- محمّد بن عليّ الحكيم الترمذي، نوادر الأصول في أحاديث الرّسول صلى الله عليه وسلّم . تحقيق عبد

الرحمن عميرة . دار الجليل . بيروت . 1992م . 71/2 . قال الشّيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . صحيح

وضعیف الجامع الصّغير وزیادته، رقم: 8797، ص 880 .

- 76- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة، باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة، ص: 421، رقم: 2605.
- 77- التّسائي، التّسنن. كتاب مناسك الحجّ. باب فضل الحجّ. رقم 2627، ص: 364 - 365 وقال الشيخ الألباني: "حسن وفترة المرأة صحيحة من حديث عائشة". انظر التّسائي. المجتبي من التّسنن. تحقيق عبدالفتاح أبو غدة. الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب. ط2. 1986م، رقم 2626، 113/5. وقال ابن الملّقن الشّافعي: "إسناده حسن". انظر ابن الملّقن. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشّرح الكبير. تحقيق مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال. دار الهجرة للنّشر والتّوزيع. الرياض. السّعودية. ط1. 2004م. 38/9.
- 78- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والستير، باب جهاد النّساء، رقم: 2875، ص: 475.
- 79- سورة الأنفال، 8: 66.
- 80- سورة المجادلة، 58: 1-4.
- 81- محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق شعيب الأرناؤوط. كتاب الطّلاق. باب الظّهار، رقم: 4279، 107/10. وعلّق عليه شعيب الأرناؤوط فقال: "حديث صحيح رجاله كلّهم ثقات". وقال الألباني: "وجملة القول أنّ الحديث بهذه الشّواهد صحيح". انظر الألباني. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل. 175/7.
- 82- الترمذي، التّسنن، كتاب التفسير، باب سورة المجادلة، رقم: 3299، ص: 750. وقال: "هذا حديث حسن". وقال الشيخ الألباني: "فأحدث بطرقه وشاهده صحيح". انظر الألباني. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل. 179/7.
- 83- البخاري. الجامع الصحيح. كتاب الأدب. باب التّبسم والضّحك، رقم: 6087، ص: 1062.
- 84- سورة الإنسان، 76: 7.
- 85- البخاري. الجامع الصحيح. كتاب الأيمان والتّدور. باب التّدور في الطّاعة. ص 1156. رقم 6696.
- 86- البخاري. الجامع الصحيح. كتاب جزاء الصّيد. باب من نذر المشي إلى الكعبة. ص 300. رقم 1866.
- 87- البخاري. الجامع الصحيح. كتاب جزاء الصّيد. باب من نذر المشي إلى الكعبة. ص 300. رقم 1865.
- 88- مسلم. الجامع الصحيح. كتاب الحجّ. باب الحجّ عن العاجز. ص (563. 564). رقم 3252.
- 89- علي بن حسام الدّين المباركفوري. كثر العمال في سنن الأفعال والأفعال. تحقيق بكرى حياني وصفوة السّقا. كتاب الجهاد من قسم الأفعال. باب في أحكام الجهاد. الجزية. مؤسسة الرّسالة. ط5. 1981م.
- 498/4. رقم 11476.
- 90- سورة البقرة، 2: 183.
- 91- البخاري. الجامع الصحيح. كتاب التفسير. باب قوله: "أليما معدودات". ص 766. رقم 4505.
- 92- أبو داود. التّسنن. كتاب الجهاد. باب في الانتصار. ص 375. رقم 2594. قال الشيخ الألباني: "صحيح". انظر الألباني. السّلسلة الصّحيحة. 408/2. رقم 779. ورواه الترمذي. الجامع.

كتاب الجهاد . باب بصعاليك المسلمين . ص 407 . رقم 1702 . وقال: "هذا حديث حسن صحيح" .
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، وعلّق عليه الذهبي في التلخيص فقال: "صحيح" .
انظر الحاكم . المستدرك على الصحيحين . كتاب الجهاد . 116/2 . رقم 2509

93- ابن ماجة . السنن . كتاب التجارات . باب ما للرجل من مال ولده . ص 328 . رقم 2291 . ورواه ابن حبان . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . كتاب البرّ والإحسان . باب حقّ الوالدين . 142/2 . رقم 410 . وعلّق عليه شعب الأرئوط فقال: "حديث صحيح" . وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . إرواء الغليل في تخرّيج أحاديث منار السبيل . 323/3 . وقال ابن الملقن الشافعي: "وهذا إسناده صحيح جليل" . انظر ابن الملقن . البدر المنير في تخرّيج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير . 665/7 . وقال أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناي: "هذا إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري" . انظر الكناي . مصباح الرجاحة في زوائد ابن ماجة . 73/3

94- الترمذي . جامع الترمذي . كتاب الأحكام . باب أنّ الوالد يأخذ من مال ولده . ص 328 . رقم 1358 . وقال: "هذا حديث حسن صحيح" . ورواه ابن ماجة . السنن . كتاب التجارات . باب ما للرجل من مال ولده . ص (327 . 328) . رقم 2290 . وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . إرواء الغليل في تخرّيج أحاديث منار السبيل . 65/6

95- سورة التوبة . الآية 60

96- البخاري . الجامع الصحيح . كتاب الجنائز . باب الأمر باتّباع الجنائز . ص (198 . 199) . رقم 1240
97- البخاري . الجامع الصحيح . كتاب المرضى . باب ما يقال للمريض وما يجيب . ص 1002 . رقم 5662
98- البخاري . الجامع الصحيح . كتاب التمتّي . باب ما يكره من التمتّي . ص 1246 . رقم 7235
99- الحاكم . المستدرك على الصحيحين . تحقيق مصطفى عبد القادر . كتاب الجنائز . 489/1 . رقم 1254 . وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا اللفظ" ، ووافقه الذهبي " . ورواه الطبراني . المعجم الكبير . 28/25 . رقم 21159 . ورواه أبو يعلى . المسند . تحقيق حسين سليم أسد . باب حديث أم الفضل بنت الحارث . 503/12 . رقم 7076 . وعلّق عليه المحقّق فقال: "إسناده جيّد" . وقال الشيخ الألباني: "صحيح" . انظر الألباني . صحيح الترغيب والترهيب . 171/3 . رقم 3368

المصادر والمراجع

- 1- أحمد بن الحسين بن علي البيهقي - السّنن الصّغرى - ت: محمد عبد القادر عطا - باب ماجاء في مدّة الهدنة - مكتبة دار الباز - مكّة المكرمة 1994م.
- 2- أحمد بن الحسين بن علي البيهقي . شعب الإيمان . ت: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد . ط 1 - مكتبة الرّشد للنّشر والتّوزيع - الرّياض 2003م.
- 3- أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل - مصباح الرّجاجة في زوائد ابن ماجة . تحقيق محمّد المنتقى الكشناوي . دار العربية . بيروت 1403هـ.
- 4- أحمد بن حجر . الإصابة في تمييز الصّحابة - ت: علي محمد البجاوي - ط 1 - دار الجليل - بيروت 1412 هـ.
- 5- أحمد بن حجر العسقلاني - فتح الباري شرح صحيح البخاري - دار المعرفة - بيروت 1379 هـ.
- 6- أحمد بن حجر العسقلاني . التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . ط 1 - دار الكتب العلمية 1989م
- 7- أحمد بن حنبل الشيباني - المسند - ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون - ط 2 - مؤسسة الرسالة 1999م.
- 8- أحمد بن حنبل الشيباني . المسند . تحقيق شعيب الأرناؤوط . مؤسسة قرطبة . القاهرة.
- 9- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني - المعجم الصغير - ت: محمد شكور محمود الحاج أمير - ط 1 - انكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان 1985م
- 10- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني . المعجم الكبير - ت: حمدي بن عبدالمجيد السّلفي . ط 2 - مكتبة العلوم والحكم . الموصل . ط 2 . 1983م

- 11- سليمان بن الأشعث أبو داود السَّجِسْتَانِي - السنن - دار الكتاب العربي - بيروت.
- 12- عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي ابن الملحن . البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشَّرح الكبير . تحقيق مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال . ط1 - دار الهجرة للنشر والتوزيع . الرياض . السعودية 2004م.
- 10- علي بن أبي الكرم ابن الأثير - أسد الغابة - ت: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود - ط1 - دار الكتب العلمية 1994م.
- 11- علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر - تاريخ دمشق - ت: عمرو بن غرامة العمروي - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - 1995م.
- 12- علي بن برهان الدِّين الحلبي . السيرة الحلبية في سيرة الأئمين المأمون . دار المعرفة . بيروت 1400هـ.
- 13- علي بن حسام الدِّين المباركفوري . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال تحقيق بكرى حياني وصفوة السَّقَّا . كتاب الجهاد من قسم الأفعال . باب في أحكام الجهاد . الجزية . ط5 - مؤسسة الرسالة 1981م
- 14- محمد الشعراوي - تفسير القرآن الكريم - الشاملة.
- 15- محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع الصَّحيح - ط2 - دار السلام - الرياض 1999م.
- 16- محمد بن حبان - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان - ت : شعيب الأرناؤوط - ط2 - مؤسسة الرسالة - بيروت 1993م.
- 17- محمد بن سعد - الطبقات الكبرى - ت: محمد عبد القادر عطا - ط1 - دار الكتب العلمية - بيروت 1990م.

- 18- محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري . المستدرك على الصحيحين . تحقيق مصطفى عبد القادر عطا . ط 1 . دار الكتب العلمية . بيروت 1990م .
- 19- محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي . مشكاة المصابيح . تحقيق محمد ناصر الدين الألباني . ط 3-المكتب الإسلامي . بيروت 1985م .
- 20- محمد بن عبد الوهاب . مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم . مكتبة دار الفيحاء . دمشق ، ومكتبة دار السلام . الرياض . ط 1 . 1994م
- 21- محمد بن علي الحكيم الترمذي . نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ . تحقيق عبد الرحمن عميرة . دار الجيل . بيروت . 1992م .
- 22- محمد بن عيسى الترمذي . الجامع . ط 1 ، دار السلام الرياض 1999م
- 23- محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني - السنن - ط 1 ، دار السلام الرياض ، 1999م .
- 24- محمد ناصر الدين الألباني . إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل . ط 2- المكتب الإسلامي . بيروت 1985م
- 25- محمد ناصر الدين الألباني - السلسلة الصحيحة مختصرة . مكتبة المعارف . الرياض
- 26- محمد ناصر الدين الألباني . صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته المكتب الإسلامي
- 27- مسلم بن الحجاج . الجامع الصحيح - ط 2 - دار السلام - الرياض 1999م
- 28- نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - دار الفكر - بيروت 1412 هـ .
- 29- يحيى بن شرف بن مري النووي - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - ط 2 - دار إحياء التراث العربي - بيروت 1392 هـ .